



T01-00112

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جامعة أسيوط

كلية الحقوق

الدراسات العليا قسم الشريعة الإسلامية
بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه من قسم
الشريعة الإسلامية بكلية حقوق أسيوط

١٧٧

بعض وان

ودائع المصارف وشهادات الإستثمار

في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة

الباحث

عبد الرؤف علي مغربي

هيئة التحكيم

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة الإسكندرية (رئيساً)
أستاذ الشريعة الإسلامية وعميد حقوق أسيوط (عضواً ومشرفاً)
أستاذ الشريعة الإسلامية ووكيل دار العلوم بالمنيا (عضواً)

أ.د/ رمضان علي السيد الشرمباصي
أ.د/ جابر علي مهران
أ.د/ محمد عبد الرحيم محمد

المشرف علي الرسالة

أ.د/ جابر علي مهران
عميد كلية الحقوق - أسيوط

الباحث

عبد الرؤف علي مغربي
مساجد - أوقاف أسيوط

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

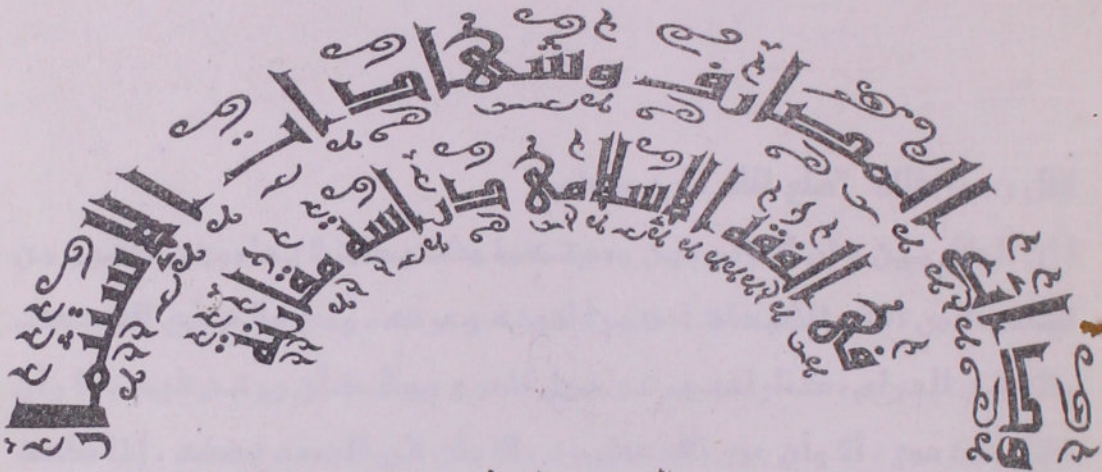
بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة أسيوط

كلية الحقوق

الدراسات العليا قسم الشريعة الإسلامية
بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه من قسم
الشريعة الإسلامية بكلية حقوق أسيوط

بعنوان



الباحث

عبد الرؤف علي مغربي

هيئة التحكيم

أستاذ و رئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة الإسكندرية (رئيساً)
أستاذ الشريعة الإسلامية وعميد حقوق أسيوط (عضواً و مشرفاً)
أستاذ الشريعة الإسلامية ووكيل دار العلوم بالمنيا (عضواً)

المشرف علي الرسالة

أ.د/ جابر علي مهران
عميد كلية الحقوق - أسيوط

رمضان علي السيد شرمباصي

أ.د/ جابر علي مهران

أ.د/ محمد عبد الرحيم محمد

الباحث

عبد الرؤف علي مغربي

مفتش أول مساجد - أوقاف أسيوط

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى :-

(يَمَعُقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ إِنَّ الَّذِينَ
آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا
خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ
الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن
تُبْتَغُوا فَلََكُمْ رِعَاسٌ أَمْوَالُكُمْ وَلَا تَظْلَمُونَ وَلَا تَظْلَمُونَ)

البقرة ٢٧٥ - ٢٧٩

قال رسول الله "صلي الله عليه وسلم"

(إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلموهن كثير من
الناس ، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات
وقع في الحرام ، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ، ألا وإن
لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا وإن في الجسد بضغفه ، إذا صلحت
صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب .)

"رواه مسلم"

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

كان من فضل الله " تعالى " على أن أشرف على رسالتي الأستاذ الدكتور / **علي البدوي أحمد الشرفاوي** الأستاذ بكلية الحقوق جامعة أسيوط وفي خلال الفترة الطويلة التي مرت بها الرسالة فقد فتح لي قلبه ، والأصل من معدنه لا يستغرب ، فمن عادته أن يخلص للبحث والباحث ، وبالرغم من مصاحبه الكثيرة والمتنوعة والسفر بين القاهرة وأسيوط والعكس وبرغم كبر سنه فلم يألو جهداً في إزداء النصيحة لي ولم يترك شاردة ولا واردة إلا وناقشني فيها وطلب مني أن أجلس معه الساعات ذوات العدد وإن كان يقسو أحياناً على الباحث فهو من قبيل (قسوت لأرحم) وعليه فاني أطلب من الله العلي القدير ، أن يشفيه من مرضه ، وأن يعطيه الصحة والعافية ، وأن يجعله سنداً للعلم ، وعونا لطلابه .

ومن قبيل إسناد الفضل إلى أهله فإن أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى أستاذنا الأستاذ الدكتور / **جابر علي مهران** عميد كلية الحقوق الذي كان له الفضل الجزيل واللمسة الأخيرة وكان لنصائحه المخلصة أنه وجهني إلى الكثير في زمن قليل فعندما قرأ الرسالة القراءة الأخيرة كان أميناً على العلم ومخلصاً للبحث ، حيث كان قوي الملاحظة دقيق العبارة وحيث وجدته بحراً لا تكدره الدلاء نظراً لغزارة علمه ، وخبرته الواسعة ، ومن فضل الله عليه أن أعطاه المهابة في قوم فهو شخص مهاب ونحسب أن هذا من صلته القوية بالله " سبحانه وتعالى " حيث أن موصول بالله .

أسأل الله العلي القدير أن يكشف عنه حجاب الأغيار وأن يقيه مصارع السوء بالليل والنهار إنه على كل شئ قدير

الباحث

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمه

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين أرسله ربه بشريعة ميزت بين الحق والباطل، فأحققت الحق، وأبطلت الباطل .

وبعد :

لقد جاءت الشريعة الإسلامية بأحكام لصالح الفرد والجماعة في دنياهم وأخراهم، لأن هدفها هو إسعاد البشرية والارتقاء بها إلى ما يصبوه لها من خير وفلاح والبعد بها عن كل ما يجلب لها الشقاء ويوقعها في مهاوى الرذيلة- فمن ذلك أنها حرمت الربا وجعلته بين الناس محرماً، لأنه يؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل، ويتنافى مع المروءة والكرامة ويشيع الأنانية والشح بين المتعاملين به فبالغت في تحريمه حيث جاء الكثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تنص نصاً قاطعاً في تحريمه تحريماً لا هوادة فيه .

من أجل ذلك جعلت موضوع رسالتي ودائع المصارف وشهادات الاستثمار في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة؛ واقتصرت فيها على هذه الصورة من التعامل دون بقية الصور الأخرى التي تتعامل بها البنوك مثل خصم الكمبيالات وخطابات الضمان واعتمادات المقاولين لأن

الفهرس

الصفحة	الموضوع
١	مقدمه
٤	افتتاحية
٩	فصل تمهيدي " كلمة عامة عن الربا "
١١	المبحث الاول : الربا وأدلة تحريمه
١٨	المبحث الثاني : أنواع الربا
١٩	المطلب الاول : ربا البيوع
٢٠	الفرع الاول : ربا الفضل
٣٢	الفرع الثاني : ربا النساء
٣٥	المطلب الثاني : ربا الديون
٤٠	القسم الاول : ودائع المصارف
٤٢	الباب الاول : الوديعة النقدية المصرفية
٤٤	الفصل الاول : تعريف الوديعة المصرفية وبيان أنواعها
٤٩	الفصل الثاني : التكليف القانوني للإيداع المصرفي
٥٦	الفصل الثالث : التكليف الشرعي للإيداع المصرفي
٧٠	الفصل الرابع : موقف الشريعة الإسلامية والقانون المصري
٨١	من الفائدة
	الفصل الخامس : بعض الاتجاهات الفقهية في تبرير جوائز فوائد
٩٢	الإيداع المصرفي النقدي
	الباب الثاني : وديعة دفتر التوفير في الشريعة الإسلامية
٩٣	والقانون المصري
٩٧	الفصل الاول : تعريف الوديعة الدفترية وأنواعها
١٠٠	الفصل الثاني : التكليف القانوني لوديعة دفتر التوفير
١٠٣	الفصل الثالث : التكليف الشرعي لوديعة دفتر التوفير
	الفصل الرابع : موقف القانون المصري والفقه الإسلامي من
	وديعة دفتر التوفير

القسم الثانى

الصفحة	الموضوع
	القسم الثانى
١١٦	شهادات الاستثمار وشهادات الإيداع
١١٧	الباب الأول : شهادات الاستثمار
١١٨	الفصل الأول : مفهوم شهادات الاستثمار وأنواعها
	الفصل الثانى : التكييف القانونى لشهادات الاستثمار
١٢١	الفصل الثالث : التكييف الشرعى لشهادات الاستثمار
	الفصل الرابع : بعض الاتجاهات فى تبرير التعامل فى شهادات الاستثمار
١٢٥	
	الباب الثانى
١٢٩	شهادات الإيداع
	الفصل الأول : مفهوم شهادات الإيداع وأنواعها
١٤٨	الفصل الثانى : التكييف القانونى لشهادات الإيداع
١٤٩	الفصل الثالث : التكييف الشرعى لشهادات الإيداع
١٥٣	الفصل الرابع : موقف الشريعة والقانون من الفائدة
١٥٥	الباب الثالث : عقود الاستثمارات الشرعية
١٥٨	الفصل الأول : المضاربات
١٦٢	الفصل الثانى : المشاركات
١٦٤	الفصل الثالث : المرابحات
١٩٦	المطلب الأول : المرابحات عند الفقهاء القدامى
٢١٩	المطلب الثانى : المرابحة فى العرف المصرى الإسلامى
٢٢١	المطلب الثالث : أقوال الفقهاء المحدثين فى بيع المرابحة للأمر
٢٢٨	بالشراء والانتقادات التى وجهت اليهم والرد
٢٣٨	عليها
	المطلب الرابع : بيع المرابحة للأمر بالشراء فى الميدان العمل
٢٥٤	التطبيقى
٢٥٨	خاتمه
٢٦٣	قائمة المراجع

